

تم إنشاء مجلس الأمة كغرفة ثانية للبرلمان حسب مستحدثات دستور 1996 الذي يعين ثلث أعضائه من طرف رئيس الجمهورية يختارهم من الشخصيات و الكفاءات الوطنية و يتم إنتخاب الثلثين المتبقين عن طريق الاقتراع السري الغير مباشر من طرف منتخبي المجالس الشعبية الولائية و البلدية و لهذا يضيف على مجلس الأمة بعدا مؤساساتيا أعمق لصبغة الانتقائية التي لا تعني بالضرورة التوجهات السياسية حيث يتم إنتخاب نواب مجتمع الأمة لمدة 6 سنوات تجدد نصف تشكيلته كل 3 سنوات